

تاج العروس من جواهر القاموس

بَطَلَّ الشَّيْءُ بَطْلًا وَبَطُولًا وَبَطْلَانًا بضمَّ هـ : ذَهَبَ ضَيَاعًا وَخُسْرًا وَمِنْهُ
قَوْلُهُ تَعَالَى : " وَبَطَلَّ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ " . وَقَوْلُهُمْ : ذَهَبَ دَمُهُ بَطْلًا :
أَيَّ هَدْرًا وَقَالَ الرَّاعِبُ : وَبَطَلَّ دَمُهُ : إِذَا قُتِلَ وَلَمْ يَحْصُلْ لَهُ ثَأْرٌ وَلَا دِيَّةٌ .
وَأَبْطَلَاهُ : غَيَّبْتَهُ . وَالْإِبْطَالُ : يُقَالُ فِي إِفْسَادِ الشَّيْءِ وَإِزَالَتِهِ حَقًّا كَانَ ذَلِكَ
الشَّيْءُ أَوْ بَاطِلًا قَالَ تَعَالَى : " لِيُحَقِّقَ الْحَقَّ وَيُبْطِلَ الْبَاطِلَ " . بَطَلَّ فِي
حَدِيثِهِ بَطَالَةً : هَزَلَ وَكَانَ بَطْلًا . ظَاهِرٌ سِيَاقُهُ أَنَّهُ مِنْ حَدِّ نَصَرَ
وَالصَّوَابُ أَنَّهُ مِنْ حَدِّ عَلِمَ كَمَا هُوَ فِي الْجَمْهَرَةِ . كَأَبْطَلَّ . بَطَلَّ الْأَجْرِيُّ مِنْ
حَدِّ نَصَرَ بَطَالَةً : أَي تَعَطَّلَ فَهُوَ بَطَالٌ . وَالْبَاطِلُ : ضِدُّ الْحَقِّ وَهُوَ مَا
لَا ثَبَاتَ لَهُ عِنْدَ الْفَحْصِ عَنْهُ وَقَدْ يُقَالُ ذَلِكَ فِي الْإِعْتِبَارِ إِلَى الْمَقَالِ وَالْفِعَالِ قَالَ
اللَّسَّانُ تَعَالَى : " لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ " . ج : أَبْطَلَّ عَلَى غَيْرِ
قِيَاسٍ كَأَنَّهُمْ جَمَعُوا إِبْطِيلًا وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : هُوَ جَمْعُ إِبْطَالَةٍ وَأَبْطُولَةٍ .
وَقَالَ كَعْبُ بْنُ زُهَيْرٍ B ه : .
كَانَتْ مَوَاعِيدُهُ عُرْقُوبًا لَهَا مَثَلًا ... وَمَا مَوَاعِيدُهُ إِلَّا الْأَبْطِيلُ وَيُرْوَى :
وَمَا مَوَاعِيدُهَا . وَأَبْطَلَّ الرَّجُلُ : جَاءَ بِهِ أَي بِالْبَاطِلِ وَادَّعَى غَيْرَ الْحَقِّ .
قَالَ اللَّسَّانُ . وَقَالَ قَتَادَةُ : الْبَاطِلُ : الْبَاطِلُ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : " وَمَا
يُبْدِي " الْبَاطِلُ وَمَا يُعْبِدُ " وَمِنْهُ أَيْضًا قَوْلُهُ تَعَالَى : " لَا يَأْتِيهِ
الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ " أَي لَا يَزِيدُ فِي الْقُرْآنِ وَلَا
يَنْقُصُ . وَرَجُلٌ بَطَالٌ كَشَدَّادٍ : ذُو بَاطِلٍ بَيِّنٍ الْبَطُولُ بِالضَّمِّ .
وَتَبَطَّلُوا بَيْنَهُمْ : تَدَاوَلُوا بِالْبَاطِلِ نَقْلَهُ الْأَزْهَرِيُّ . وَرَجُلٌ بَطَالٌ مُحَرَّكَةٌ
عَنِ اللَّسَّانِ وَبَطَالٌ كَشَدَّادٍ بَيِّنٌ الْبَطَالَةُ وَالْبَطُولَةُ : أَي شُجَاعٌ تَبَطَّلُ
جِرَاحَتُهُ فَلَا يَكْتَرِثُ لَهَا وَلَا تَكْفُفُّهُ عَنْ نَجْدَتِهِ قَالَ اللَّسَّانُ أَوْ لَأَنَّهُ
يُبْطِلُ الْعِظَائِمَ بِسَيْفِهِ فَيُبْهَرُ جُهَا . وَقَالَ الرَّاعِبُ : وَقِيلَ لِلشُّجَاعِ
الْمُتَعَرِّضِ لِلْمَوْتِ : بَطَالٌ ؛ تَصَوُّرًا لِبُطْلَانِ دَمِهِ كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ : .
وَقَالُوا لَهَا لَا تَنْزَعُ حَيِّهِ فَإِنَّهُ ... لِأَوَّلِ بَطَالٍ أَنْ يُلَاقِيَ مَجْمَعًا فَيَكُونُ
فَعَلٌ : بِمَعْنَى مَفْعُولٍ . أَوْ لَأَنَّهُ تَبَطَّلُ عِنْدَهُ دِمَاءُ الْأَقْرَانِ فَلَا يُدْرِكُ عِنْدَهُ
مِنْ ثَأْرٍ . وَعِبَارَةُ الرَّاعِبِ : أَوْ لَأَنَّهُ يُبْطِلُ دَمَ مَنْ تَعَرَّضَ لَهُ بِسُوءٍ قَالَ :
وَالْأَوَّلُ أَقْرَبُ . ج : أَبْطَالٌ . وَهِيَ بَهَاءٌ وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : لَا يُقَالُ : امْرَأَةٌ

بَطْلَانَةٌ عَنْ أَبِي زَيْدٍ . وَقَدْ بَطُلَ كَكَرْمَ بَطُولَةً وَبَطَالَةً . وَتَبَطَّلَ : تَشَجُّعٌ
قَالَ أَبُو كَيْسِرٍ الْهَذَلِيُّ : .

ذَهَبَ الشَّيْبَابُ وَفَاتَ مِنْهُ مَا مَضَى ... وَنَضًا زُهَيْرٌ كَرِيهَاتِي وَتَبَطَّلًا
وَالْبَطْلَانَاتُ جَمْعُ بَطْلَانٍ كَسُكَّرٍ : التَّسْرُّهَاتُ عَنْ ابْنِ عَبَّادٍ وَنَمَّهٌ فِي
الْمُحِيطِ : جَاءَ بِالْبَطْلَانَاتِ وَهِيَ كَالْتَّسْرُّهَاتِ . يُقَالُ : بَدَيْنَهُمْ أُبُطُولَةً بِالضَّمِّ
وَإِبْطَالَةً بِالْكَسْرِ : أَي بَاطِلٌ وَالْجَمْعُ : أَبَاطِيلٌ وَقَدْ تَقَدَّمَ ذَلِكَ عَنْ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ
الْأَصْمَعِيِّ . فِي الْحَدِيثِ : " أَقْرَأُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ فَإِنَّ أَخْذَهَا بِرَكْعَةٍ وَتَزْكِيهَا
حَسْرَةٌ وَلَا تَسْتَطِيعُهَا الْبَطْلَانَةُ السَّحَرَةُ " وَالتَّفْسِيرُ فِي الْحَدِيثِ كَمَا فِي الْعُيَاقِ .
وَفِي الْأَسَاسِ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْبَطَالَةِ : أَي الشَّيْطَانِينَ .

ومما يستدرِكُ عليه :